

# الحج المبرور وفضل عشر ذي الحجة

محمد بن صالح العثيمين

الحمد لله الذي فرض الحج على عباده الى بيته الحرام ورتب على ذلك جزيل الاجر ووافر الانعام فمن حج البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه نقيا من الذنوب والاثام - [00:00:02](#)

والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة دار السلام واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ذو الجلال والاکرام. واشهد ان محمدا عبده ورسوله افضل من صلى وزكى وحج وصام - [00:00:28](#)

صلى الله عليه وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان ما تعاقبت الليالي والايام وسلم وتسليما كثيرا اما بعد فيا ايها الناس يا ايها الناس اتقوا الله تعالى وادوا ما فرض عليكم من الحج الى بيته الحرام. حيث استطعتم الى ذلك سبيلا. فقد قال الله - [00:00:51](#)

الله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا. ومن كفر فان الله غني عن العالمين وقال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم - [00:01:20](#)

رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا واخبر صلى الله عليه وعلى اله وسلم ان الاسلام مبني على هذه الخمس فلا يتم اسلام فلا يتم اسلام العبد حتى يحج ولا يستقيم بنيان اسلامه حتى يحج - [00:01:48](#)

وعن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال لقد هممت ان ابعث رجالا الى هذه الامصار فينظر كل من له جدة اي كل اي كل غني ولم يحج فيضربوا عليهم الجزية ما هم بمسلمين - [00:02:13](#)

ما هم بمسلمين ففريضة الحج ثابتة بكتاب الله وبسنة رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم. وباجماع المسلمين عليها اجماعا قطعيا. ولهذا قال العلماء من انكر فريضة الحج فقد كفر. ومن - [00:02:33](#)

اقر بها وتركها تهاونا فهو على خطر فان الله تعالى قال بعد ذكر ايجابه على الناس ومن قال فان الله غني عن العالمين فكيف تطيب نفس المؤمن ان يترك الحج مع قدرته عليه بماله وبدنه وهو يعلم انه من فرائض - [00:02:57](#)

فرائض الاسلام واركانه كيف يبخل بالمال على نفسه في ادائه هذه الفريضة؟ وهو ينفق الكثير من ماله فيما تهواه نفسه كيف يوفر نفسه عن التعب في الحج؟ وهو يرهق نفسه في التعب في امور دنياه - [00:03:22](#)

كيف يتثاقل؟ كيف يتثاقل فريضة الحج؟ وهو لا يجب في العمر الا مرة واحدة كيف يتراخى ويؤخر ادائه وهو لا يدري لعله لا يستطيع الوصول الى البيت بعد عامه. فاتقوا - [00:03:42](#)

عباد الله وبادروا وبادروا باداء ما فرض الله عليكم من الحج تعبدوا لله تعالى ورضا بحكمه وسمعا وطاعة لامره ان كنتم مؤمنين. وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا - [00:04:01](#)

ان يكون لهم الخيرة من امرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا ان المؤمن ان المؤمن اذا ادى الحج والعمرة بعد بلوغه مرة واحدة فقد اسقط الفريضة عن نفسه. واكمل - [00:04:21](#)

بذلك اركان الاسلام ولم يجب عليه بعد ذلك حج ولا عمرة الا ان لا ان يوجبه على نفس الا موجب ذلك على نفسه بنذر فيلزمه الوفاء بما نذر لقول النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - [00:04:40](#)

النظر ان يطيع الله فليطعه ايها المسلمون ان من تمام رحمة الله ومن بالغ حكمته ان جعل لفرائضه حدودا وشروطا ضبط الفرائض وتتحدد المسؤولية وجعل هذه الحدود والشروط في غاية المناسبة. في غاية المناسبة - [00:05:00](#)

والزمان والمكان ومن هذه الفرائض الحج فله حدود وشروط. لا يجب على المسلم الا بها من ذلك البلوغ ويحصل البلوغ في الذكور

بواحد من امور ثلاثة انزال المني او تمام عشرة عشرة سنة او ثمان خمس عشرة - [00:05:25](#)

سنة او نبات شعر العانة وفي الانات بهذه الثلاثة وزيادة امر رابع وهو الحيض. فمن لم يبلغ فلا حج عليه ولو كان غنيا ولكن لو حج

صح حجه تطوعا وله اجره. فاذا بلغ ادى - [00:05:48](#)

الفريضة بان حجه قبل البلوغ لا لا يسقط به الفرض لانه لم يفرض عليه فهو كما لو تصدق بماله يروي به الزكاة قبل ان يملك نصاب

الزكاة وعلى هذا فمن حج ومعه ابناؤه او بناته الصغار فان حجوا معه كان له اجر ولهم ثواب الحج - [00:06:08](#)

ان لم يحجوا فلا شيء عليه ولا عليهم. ولكن يجب ان نسأل هل من الاولى في هذه الازمان مع الزحام الشديد والتعب الشديد؟ هل من

الاولى ان يحجج الصغار او من الاولى الا يحجوا انما النظر الى التعب الشديد وانشغال اولاده بهم اذا حججهم - [00:06:33](#)

يرى ان الافضل الا يحجوا بهم وان يبقوهم على حلهم اي غير محرمين لانه لانهم لو احرموا بهم لتغيب الصبيان ولتعب الالباء وربما

يحصل مشقة عظيمة لذلك ارى انه في مثل هذه الازمان ينبغي الا يحجج الصبيان بمعنى ان لا يحرم بهم الانسان لو ذهب بهم -

[00:06:59](#)

معه ومن شروط الحج من شروط وجوب الحج ان يكون مستطيعا بماله وبدنه. لان الله تعالى شرط ذلك عن الوجوب في قوله من

استطاع اليه سبيلا فمن لم يكن مستطيعا فلا حج عليه - [00:07:27](#)

فلا استطاعة بالمال ان يملك الانسان ما يكفي لحجه زائدا عن حوائج بيته وما يحتاجه من نفقة وكسوة له ولعِياله وزائدا عن اجرة

سكن وقضاء دين سواء كان الدين حالا او مؤجلا - [00:07:50](#)

فمن كان عنده مال يحتاجه لما ذكر لم يجب عليه الحج ومن كان عليه دين الحال لم يجب عليه الحج حتى نوفيه والدين كل ما ثبت

في ذمة الانسان من قرظ وئمن مبيع واجرة وغيرها سواء كان ذلك للأفراد او للحكومة - [00:08:13](#)

فمن كان في ذمته درهم واحد حال فهو متين ولا يجب عليه الحج حتى يبرئ ذمته منه اما باسقاط او وفاء لان قضاء الدين مهم جدا

حتى ان الرجل ليقتل في سبيل الله شهيدا فتكفر - [00:08:36](#)

الشهادة كل شيء الا الدين فانها لا تكفره وحتى ان الرجل ليموت عليه الدين فتتعلق نفسه بدينه حتى يقضى عنه. ان النبي صلى الله

عليه وسلم وهو ارحم الخلق بامته اذا قدم اليه رجل ليصلي عليه وعليه دين امتنع من الصلاة عليه فقدم - [00:08:57](#)

اليه رجل من الانصار ليصلي عليه فخطى خطوات ثم قال هل عليه دين؟ قالوا نعم فتأخر وقال صلوا على صاحبكم فاذا كان النبي

صلى الله عليه وعلى اله وسلم مع رحمته ورأفته بالمؤمنين لا يصلي على من عليه دين دل - [00:09:24](#)

كدلالة واضحة على عظم الدين وانه وانه شديد على الانسان واني لاسف ان بعض الناس يتهاون بالدين فيستدين لامور كمالية ليس

له بها حاجة ولكن من اجل ان ما علي غيره ممن هو في طبقتي او اعلى منه. وهذا خطأ. ان الدين مهم. اما الدين اما الدين المؤجل -

[00:09:46](#)

فان كان موثقا برهن يكفيه لم يسقط به وجوب الحج. فاذا كان على الانسان دين وقد ارهن به طالبه ما الدين وبيده مال يمكنه ان

يحج به فانه يجب عليه الحج لانه قد استطاع اليه سبيلا - [00:10:13](#)

اما اذا كان الدين المؤجل غير موثق برهن يكفيه فان الحج لا يجب على الانسان حتى يبرأ من دينه حتى لو من الدائن وقال ائذن لي

ان احج وعليه دين فانه لا يحج حتى يقضيه. لان ذمته مشغولة بدينه - [00:10:34](#)

ولو اذن له الدائن لكن الديون المؤجلة التي اذا حلت وجد الانسان عنده ما يكفي لا تمنعوا وجوب الحج. فمثلا لو كان على الانسان

اقساط من الدين لصندوق التنمية العقاري ولكنه يثق انه اذا حل القسط اوفاه - [00:10:54](#)

وعنده مال يستطيع الحج به فانه يجب عليه ان يحج اما استطاعة بالبدن فان يكون الانسان قادرا على الوصول بنفسه الى البيت

اي الى مكة بدون مشقة فان كان لا يستطيع الوصول الى البيت او يستطيع الوصول ولكن بمشقة شديدة كالمريض فان كان يرجو

الاستطاعة في المستقبل - [00:11:17](#)

فلينتظر حتى يستطيع ثم يحج فاذا مات في هذه الحال حج عنه من تركته. وان كان لا يرجو الاستطاعة في المستقبل كالكبير

والمريض الميؤوس من برؤه فانه يوكل من يحج عنه من اقاربه او غيرهم فان مات قبل التوكيل حج عنه من تركته - [00:11:43](#)  
ومن الاستطاعة ان يكون للمرأة محرم فاذا لم يكن لها محرم فليس عليها حج. لانها لا تستطيع السبيل لا تستطيع الوصول الى البيت شرعا. فانها من السفر بدون محرم. قال ابن عباس رضي الله عنهما سمعت النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم يخطب يقول -

[00:12:07](#)

لا يخلون رجل بامرأة الا ومعها ذو محرم ولا تسافر ولا تسافر امرأة الا مع ذي محرم فقام رجل فقال يا رسول الله ان امرأتي خرجت حاجة واني اكتتبت في غزوة كذا وكذا فقال النبي صلى الله عليه - [00:12:32](#)  
وسلم انطلق فحج مع امرأتك فامرته النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ان يدع الغزو ويحج مع امرأته ولم يستفصل منه النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم. هل كانت امرأته شابة او كان معها نساء؟ اولى وهو دليل على ان المرأة - [00:12:52](#)

يحرم عليها السفر على اي حال. وعلى اي مركوب من طائرة او سيارة الا بمحرم والمحرم كل من تحرم كل من يحرم عليه نكاحها تحريما مؤبدا كالاب والابن والاخ وابن الاخ - [00:13:16](#)

وابن الاخت والعم والخال سواء كان ذلك من نسب او رضاء وكاب الزوج وان علا وابنه وان نزل وزوج البنت وان نزلت وزوج الام وان علت اذا كان قد دخل بها. لان بنات الزوجة لا تكون حراما على - [00:13:36](#)

الا اذا كان قد دخل بها ولابد ان يكون المحرم بالغاً عاقلاً فمن كان دون البلوغ فانه لا يكفي ان يكون محرماً. لان من المحرم حفظ المرأة وصيانتها وهيبت وصيانتها وهيبتها وذلك لا يحصل للصغير - [00:13:56](#)

ومن المعلوم ان الزوج يكون محرماً لزوجته ولكنه ليس بنسب وانما هو بسبب فمن رأى من نفسه انه قد استكمل شروط وجوب الحج فليبادر به ولا يتأخر. فان اوامر الله ورسوله على الفور - [00:14:21](#)

بدون تأخير قال ابن القيم رحمه الله وهو من اكبر تلاميذ شيخ الاسلام او هو اكبرهم من ترك الحج عمدا مع القدرة عليه حتى مات او ترك الزكاة فلم يخرجها حتى مات فان مقتضى الدليل وقواعد الشرع ان فعلهما بعد - [00:14:40](#)

لا يبرأ ذمته ولا يقبل منه. قال والحق احق ان يتبع وهذا من الفقه العظيم ان الانسان اذا اخر الواجبات بدون سبب شرعي فان قضاءها بعد موته لا يغني عنه شيء - [00:15:03](#)

فاذا كان الانسان غنيا قادرا على الحج وتركه تهاونا فانه اذا حج لا يقضى عنه الحج انه اذا مات لا يقضى عنه الحج لانه لا ينفعه. اما لو ترك الزكاة وفرط فيها وتهاون حتى مات - [00:15:20](#)

فانها تخرج من تركته من اجل حق اهل الزكاة. لكنها لا تبرئ ذمته عند الله عز وجل. فبادروا ايها بادرنا بالواجبات اغتنموا الاوقات وادوا ما اوجب الله عليكم قبل ان يأتي احدكم الموت فيندم حين لا ينفع الندم. واسمعوا قول الله عز وجل - [00:15:40](#)

وانيبوا الى ربكم واسلموا له من قبل ان يأتيكم العذاب ثم لا تنصرون. واتبعوا احسن ما انزل اليكم من ربكم من قبل ان يأتيكم العذاب بغتة وانتم لا تشعرون. ان تقول نفسي يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله - [00:16:05](#)

ان كنت لمن الساخرين او تقول لو ان الله هداني لكنت من المتقين. او تقول حين ترى العذاب لو ان لي كرة من المحسنين اللهم وفقنا للقيام بفرائضك والتزام حدودك وزدنا من فضلك وكرمك يا رب العالمين. اللهم اعنا على ذكرك - [00:16:25](#)

وعلى شكرك وعلى حسن عبادتك. اللهم هب لنا من امرنا رشدا. اللهم وفقنا لما تحب وترضى يا رب العالمين والحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:16:48](#)

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. شهادة تنجي قائلها من العذاب واشهد ان محمدا عبده ورسوله افضل بني ادم بالارتياب صلى الله عليه وعلى اله - [00:17:13](#)

اصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الحساب وسلم تسليما كثيرا اما بعد فيا ايها الناس انني انبه في خطبتي هذه بناء على الخطبة الاولى على امور منها ان بعض الناس يظن انه اذا لم يتمم للانسان فانه لا يحج. يعني اذا لم يعق عنه فانه لا يحج. وهذا - [00:17:33](#)

ليس بصحيح فالحج لا علاقة له بالتيممة اي بالعقيقة فمن حج ولم يعق عنه فحجه صحيح تام اذا اتى بواجباته وشروطه واركانه

ومكملاته ثانيا يظن بعض الناس ان من عليه قضاء ان من عليه قضاء من رمضان فانه لا يحج وهذا ايضا خطأ - [00:18:01](#)

فان الانسان يجوز ان يحج ولو كان لم يصم لم يصم قضاء رمضان الذي عليه. لان قضاء رمضان امر واسع يجوز للانسان ان يؤخره الى ان يكون بينه وبين رمضان المقبل بقدر ما عليه من الايام - [00:18:27](#)

ثالثا ان بعض الناس يأخذ يأخذ الحج عن شخص ان يكون نائبا عنه ولكنه يفرط ويهمل ولا يقوم بالواجب بل ولا يقوم بالواجب ولا بالمستحب. وهذا غلط عظيم. فالانسان اذا اعطي شيئا يحج به - [00:18:48](#)

فانه امين يجب عليه ان يتقي الله وان يؤدي الامانة على اكملها ما استطاع. لان الذي اعطاه المال ليحج به اعطاه اياه واثقا به معتمدا على ذمته فليتق الله تعالى وليؤدي الحج على الوجه الاكمل. ان الانسان لو حج لنفسه لكان له الرخصة - [00:19:08](#)

ان يدع بعض المكملات ولكنه اذا حج عن غيره فان الواجب عليه ان يأتي به على الوجه الاكمل بقدر استطاعته رابعا ان بعض الناس اذا اعطي ليحج فانه يجعل العمرة عن نفسه والحج عن من عن من استناه - [00:19:31](#)

ولكن هذا غلط لان المعروف عندنا والعرف المضطرب انه اذا اعطي مالا يحج به فانه مطالب بالعمرة والحج جميعا ان يكونوا معتمرا اولاً ثم يأتي بالحج ثانيا وهذا هو التمتع الذي هو افضل الانساب - [00:19:52](#)

لكن اذا اراد ان تكون العمرة له فليشترط على من اعطاه ويقول اني اريد ان تكون العمرة لي والحج لك فاذا وافق من انابه على ذلك فلا بأس. ولكن اذا كان الذي انابه لم يعتزم من قبل فانه لا بد ان - [00:20:12](#)

نرفض هذا الشرط وان يقول العمرة والحج كلاهما لي لان هذا الذي انابه قد فرض عليه العمرة والحج ارجو ان يكون الانسان اذا اراد ان يحج عالما باحكام الحج بقدر ما بقدر ما يستطيع. واذا لم يتمكن من ذلك - [00:20:32](#)

فليحرص على ان يكون معه طالب علم يرشده ويدله على ذلك. وانني اؤكد هذا على اخواني اصحاب الحملات ان يكون معهم طالب علم يبصرهم بدينهم حتى يعبدوا حتى يعبدوا الله على بصيرة. اللهم انا - [00:20:54](#)

نسألك علما نافعا وعملا صالحا متقبلا ورزقا طيبا واسعا تغنينا به عن غيرك لا تنسينا به ذكرك يا رب العالمين واعلموا ايها الاخوة ان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم. وشر الامور محدثاتها - [00:21:14](#)

وكل محدثة يعني في الدين بدعة وكل بدعة ضلالة فعليكم بالجماعة اجتمعوا ايها المسلمون على شريعة الله لا تختلفوا فيها ولا تتفرقوا فان يد الله على الجماعة ومن شذ شذ في النار. واكثرها ايها الاخوة - [00:21:38](#)

من الصلاة والسلام على نبيكم محمد صلى الله عليه وعلى اله وسلم. فانه ما من خير الا دلکم عليه ورغبکم فيه وما من شر لكم الا بينه لكم وحذرکم منه. فجزاه الله عنا افضل ما جزى نبيا عن امته - [00:21:58](#)

ونسأله تبارك وتعالى ان يحشرنا في زمرة وان يسقينا من حوضه وان يجمعنا به في جنات النعيم اكثرنا من الصلاة والسلام عليه ولا سيما في يوم الجمعة. واعلموا ان صلاتكم معروضة عليه صلى الله عليه وسلم. كل ما - [00:22:18](#)

من صلى عليه فان صلاته تعرض عليه. قالوا يا رسول الله كيف تعرض عليك صلاتنا وقد همرمت؟ اي صرت رميما قال صلى الله عليه وسلم ان الله حرم على الارض ان تأكل اجساد الانبياء فاجساد الانبياء عليهم الصلاة - [00:22:38](#)

في الارض لا تأكلها الارض بل تبقى على حالها لان لان الانبياء صفوة عباد الله اكثرنا من الصلاة والسلام على نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم. واعلموا ان من صلى عليه مرة واحدة صلى الله عليه بها - [00:22:58](#)

عشرا اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك محمد اللهم ارزقنا اتباعه ظاهرا وباطنا اللهم توفنا على ملتته. اللهم احشرنا في زمرة. اللهم اسقنا من حوضه. اللهم ادخلنا في شفاعته. اللهم اجمعنا به في جنات - [00:23:19](#)

النعيم مع الذين انعمت عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين. اللهم ارضى عن خلفائه الراشدين وعن امهات المؤمنين وعن الصحابة اجمعين وعن التابعين لهم باحسان الى يوم الدين. وارض اللهم - [00:23:39](#)

طمعنا معهم بمنك وكرمك وجودك يا رب العالمين اللهم اعز الاسلام والمسلمين اللهم اعز الاسلام والمسلمين واذل الشرك والمشركين ودمر اعداء الدين من اليهود والنصارى والمنافقين والمشركين يا رب العالمين - [00:23:59](#)

اللهم امنا في اوطاننا واصلح ائمتنا واصلح ائمتنا ورعيتنا يا رب العالمين. اللهم اجعل ولايتنا فيمن خافك واتقاك واتبع رضاك يا رب العالمين. ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان. ولا تجعل في قلوبنا - [00:24:22](#) للذين امنوا ربنا انك رؤوف رحيم. عباد الله ان الله يأمر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى. وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم لعلكم تذكرون. واطفوا بعهد الله اذا عاهدتم ولا تنقضوا الايمان بعد توحيدها - [00:24:42](#) وقد جعلتم الله عليكم كفيلا ان الله يعلم ما تفعلون. واذكروا الله العظيم الجليل يذكركم. واشكروه على نعم يزيدكم ولذكر الله اكبر والله يعلم ما تصنعون - [00:25:02](#)